

Distr.
GENERAL

S/1998/1181
16 December 1998
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن



رسالة مؤرخة ١٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨ موجهة إلى
رئيس مجلس الأمن من القائم بالأعمال بالنيابة لبعثة
الولايات المتحدة الأمريكية لدى الأمم المتحدة

قد بدأت قوات التحالف عمليات ضد أهداف عسكرية في العراق. والعمليات العسكرية المستمرة التي نقوم بها هي عمليات واسعة النطاق. فإننا نهاجم ما لدى العراق من برامج لإنتاج أسلحة التدمير الشامل، فضلا عن قدرته على تهديد جيرانه.

إن قوات التحالف تتصرف بموجب السلطة المستمدة من قرارات مجلس الأمن. وهذه العمليات هي رد ضروري ومتناسب على رفض الحكومة العراقية المستمر الامتثال لقرارات مجلس الأمن، وعلى ما يمثله عدم امتثال العراق من تهديد للسلام والأمن الدوليين. وقد اتخذت قواتنا، عند اضطلاعها بهذه العمليات، التدابير اللازمة لحماية نفسها من أي تدخل من جانب العراق، وبذلك كل جهد ممكن لتلافي وقوع خسائر في صفوف المدنيين وتجنب حدوث أضرار عرضية.

وكما يدرك المجلس جيدا، فإننا لم نلجأ إلى القوة العسكرية إلا بعد أن أصبح واضحا أن الجهود الدبلوماسية قد استنفدت. فالضرورة هي التي دفعت التحالف إلى التصرف على هذا النحو، والحكومة العراقية هي التي تتحمل المسؤولية الكاملة عن عواقب هذه العملية العسكرية. ولم يكن تصرفنا مندفعاً. بل على العكس من ذلك، لقد عملت الولايات المتحدة الأمريكية مع شركائها في مجلس الأمن على مدار الشهور الماضية في جهود مخلصه ومتواصلة للتوصل إلى حل سلمي للمواجهة التي خلقها العراق. ولأسباب يعرفها صدام حسين أكثر من غيره، اختار العراق أن يرفض تلك الجهود.

وعقب تحرير الكويت من الاحتلال العراقي عام ١٩٩١، قرر مجلس الأمن، في قراره ٦٨٧ (١٩٩١) المؤرخ ٣ نيسان/أبريل ١٩٩١، وقف إطلاق النار؛ غير أنه فرض أيضا على العراق عددا من الشروط الجوهرية، منها تدمير أسلحة التدمير الشامل العراقية وقبول العراق للتفتيش من جانب الأمم المتحدة.

وفي تلك القرارات - التي تشمل، بالإضافة إلى القرار ٦٨٧ (١٩٩١)، القرارات ٧٠٧ (١٩٩١) المؤرخ ١٥ آب/أغسطس ١٩٩١، و ٧١٥ (١٩٩١) المؤرخ ١١ تشرين الأول/أكتوبر، و ١١٥٤ (١٩٩٨) المؤرخ ٢١ آذار/ مارس ١٩٩٨، و ١١٩٤ (١٩٩٨) المؤرخ ٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨، و ١٢٠٥ (١٩٩٨) المؤرخ

٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ وغيرها - أوضح المجلس تلك الشروط وأعاد تأكيدها، بما فيها "الكشف التام والنهائي والكامل" عن برامج العراق لإنتاج أسلحة التدمير لشامل، والسماح للجنة الأمم المتحدة الخاصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية "بالوصول الفوري غير المشروط وغير المقيد إلى أي وإلى كافة المناطق والمنشآت والسجلات والمعدات ووسائل النقل التي يرغبون في تفتيشها". إن امتثال العراق لكل هذه الشروط هو عنصر أساسي من عناصر صون السلم والأمن الدوليين في المنطقة.

ومع ذلك، اتخذ العراق مرارا إجراءات تشكل خرقا ماديا سافرا لهذه الأحكام. وقد أكد المجلس في عدد من المناسبات أن إجراءات عراقية مشابهة قد شكلت خرقا لتلك الأحكام، فضلا عن تهديد السلام والأمن الدوليين. ولا نعتقد أن المجلس بحاجة لأن يؤكد هذه الاستنتاجات في كل مناسبة.

ومنذ شهر واحد فحسب، التزمت حكومة العراق في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ بأن عاون تعاوننا تاما وغير مشروط مع لجنة الأمم المتحدة الخاصة، على النحو الذي تقتضيه قرارات مجلس الأمن. ووصفت الحكومة العراقية ذلك بأنه "قرار واضح وغير مشروط من جانب الحكومة العراقية باستئناف التعاون مع اللجنة الخاصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية". وقال العراق إن مفتشي الأسلحة يستطيعون "أن يستأنفوا على الفور جميع أنشطتهم وفقا لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة". ولا بد من الانتباه إلى أن العراق لم يلغ القيود التي فرضها على اللجنة الخاصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية، ولم يقدم تلك التأكيدات، إلا بعد أن واجه تهديدا مقنعا باستخدام القوة. غير أن القوة العسكرية لم تستخدم في ذلك الوقت، لأن الولايات المتحدة راحت تسعى، مع الأعضاء الآخرين في مجلس الأمن، إلى التوصل إلى حل سلمي للموقف الذي خلقه العراق، واختارت أن تعطي فرصة أخرى لاختبار النوايا العراقية.

وفي هذه المرة، أخفق العراق في الوفاء بتأكيداته. فمثلا يتضح من تقرير لجنة الأمم المتحدة الخاصة المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، لم يقدم العراق التعاون التام الذي وعد بتقديمه في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر، بحيث ظلت اللجنة الخاصة عاجزة عن الاضطلاع بمهمة نزع السلاح الأساسية التي كلفها بها مجلس الأمن.

إن العراق، برفضه تقديم الوثائق والمعلومات التي طلبتها اللجنة الخاصة ضمن نطاق ولايتها، وبفرض قيود جديدة على مفتشي الأسلحة، وبتكرار منع الوصول إلى المنشآت التي ترغب اللجنة الخاصة في تفتيشها، إنما يتصرف مرة أخرى بصورة تشكل خرقا سافرا وماديا لقرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١).

وعقب خروقات العراق المتكررة والسافرة والمادية لالتزاماته بموجب قرارات مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) و ٧٠٧ (١٩٩١) و ١١٥٤ (١٩٩٨) و ١١٩٤ (١٩٩٨) و ١٢٠٥ (١٩٩٨) وغيرها - بالإضافة إلى عدم

وفائه بالتزاماته - مارس التحالف اليوم السلطة التي يمنحها قرار مجلس الأمن ٦٧٨ (١٩٩٠) المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ للدول الأعضاء باستخدام كل الوسائل اللازمة لضمان امتثال العراق لقرارات المجلس ولاستعادة السلام والأمن الدوليين في المنطقة. وأي محاولة عراقية لمهاجمة قوات التحالف أو للشروع في عمل عدواني ضد دولة مجاورة ستقابل برد سريع من جانب التحالف.

إن سياسة التحدي وعدم الامتثال المستمرة التي يتبعها العراق هي التي استوجبت اللجوء إلى القوة العسكرية. فالولايات المتحدة لم تسع إلى المواجهة، ولم تتخذ هذا القرار بخفة. والتحالف يتطلع الآن إلى أعلى مستويات القيادة العراقية لكي تظهر على الفور امتثالها غير المشروط بأحكام قرارات مجلس الأمن.

(توقيع) أ. بيتر بيرلي

القائم بالأعمال بالنيابة

— — — — —